المقصّر لأنه بسبب تقصيره استحق العقاب فسقط امره بالتام بواسطة العصيان فليس أمر بالتام متوجهاً إليه حتى يشمله الحديث([1534]). ثم ان الحديث كما يشمل الاخلال بالنقيصة يشمل الاخلال بالزيادة وذلك من جهة ان الظاهر والمتفاهم العرفي من هذه الجملة ان الخلل الواقع من غير ناحية هذه الخمسة لا يكون موجباً للاعادة سواء كان سبب وقوع الخلل نقيصة شيء أو زيادته([1535]). والحديث كما يدل على نفي الإعادة في الوقت كذا يدل على نفي القضاء خارج الوقت; أيضاً; وذلك لأن المراد من الإعادة ان كان هو المعنى اللغوي فيكون معناه نفس لزوم ايجادها ثانياً بعد الايجاد الأول الذي سهى عن ايجاد جزء، أو شرط أو ترك مانع سواء كان الايجاد الثاني في الوقت أو خارج الوقت. وان كان المراد نفي الإعادة بالمعنى الاصطلاحي للاعادة اي الايجاد في الوقت فأيضاً يدل على نفي القضاء بالدلالة الالتزامية بل بطريق اولى لأن لازم عدم الإعادة في الوقت سقوط الأمر عن الكامل التام وكفاية ما أتى به من الناقص فلا يبقى موضوع لوجوب القضاء([1536]). التطبيقات: 1 ـ إذا نسي السجدتين وتذكر قبل الدخول في ركوع الركعة اللاحقة فلا اشكال فيه فيرجع ويتدارك السجدتين ويمضي في صلاته ولا بأس بالزيادات